عمادة السنه الأولى المشتركة
قسم مهارات تطوير الذات
الفصل الدراسي الأول
العام الجامعي ١٤٤١/١٤٤٢هـ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم

جامعة الجوف
Jouf University

الواجب الثاني
رمز المقرر: EDU101
اسم المقرر: مهارات الحياة الجامعية

العنف الأسري

عمادة السنه الأولى المشتركة
قسم مهارات تطوير الذات
الفصل الدراسي الأول
العام الجامعي ١٤٤١/١٤٤٢هـ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم

الواجب الثاني
رمز المقرر: EDU101
اسم المقرر: مهارات الحياة الجامعية

بحث مقدم كأحد متطلبات مادة المهارات الجامعية
للفصل الدراسي الأول
١٤٤١-١٤٤٢هـ

عنوان البحث :

العنف الأسري

عمادة السنه الأولى المشتركة
قسم مهارات تطوير الذات
الفصل الدراسي الأول
العام الجامعي ١٤٤١/١٤٤٢هـ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الجوف
Jouf University

الواجب الثاني
رمز المقرر: EDU101
اسم المقرر: مهارات الحياة الجامعية

العنف الاسري

تنفيذ: منيره نايف الدغمي الرويلي
الرقم الجامعي: ٤٢١٢٠٤٣٧٧
د. رائدة احمد مناور الغدير

ملخص

يكتسب موضوع العنف الأسري أهمية خاصة لدى المؤسسات الحكومية على مستوى العالـــم نظراً لتأثر المجتمعات به
وقد عرفت البشرية العنف الأسري من قديم الزمن عندما قتل قبيل آخاه هابيل فإن ظاهره العنف الأسري لها أشكال عديدة فهناك العنف الذي يتعرض له الأطفال سواء بالإهمال وسواء التربية أو الضرب والتعذيب وهناك العنف المتبادل بين الآباء والأولاد وبين الآباء والأمهات وبين الأخـوة والأخوات بل وقد أمتد العنف خارج نطاق الأسرة الصغيرة إلي الأقارب والأصهار من عـــداوة وعنف في ما بينهم وهناك العنف الذي تتعرض له الزوجات من الأزواج والمتمـثل فـــي سوء المعاملة والضرب والتعذيب وأن الأبواب المغلقة خلفها حكايات كثيرة وهذا النوع من العـــنف يؤثر على الأولاد وبالتالي على المجتمع ككل. وقد طفت على السطح حديثاً ظاهرة العنف الجنسي الذي تتعرض لها المحارم بارتكاب الفحشاء معهم. بل هناك ظاهرة خطيرة للعنف الأسري والمتمثلة في إيذاء كبار السن من الآباء والأمهات سواء بالضـــرب أو الإهانة أو بتركهم بدون رعايـة أو حماية.

مقدمة البحث

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد

الأسرة في حقيقتها منبع للمعاني الإنسانية والمثل العالية بما يكتسبه الإنسان من صفات نبيلة من الإيثار والتضحية والفداء ولهذا نجد القرآن الكريم حين يوجه البشر إلى التعاطف والتراحم يذكرهم أنهم كانوا أسرة صغيرة نمت واتسعت مما يوجب عليهم الاحتفاظ بالتراحم والتواصل قال تعالى " يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء , واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا "

وحيث أن الأسرة هي اللبنة الأولى التي يتكون منها المجتمع وهي الوسط الإنساني الأول الذي ينشأ فيه الطفل ويتعلم من خلالها نمط الحياة وأبجديات ثقافة التعايش مع الآخرين جاء هذه الاهتمام بالأسرة والذي يعني الاهتمام بالمجتمع وبالتالي الاهتمام بالوطن لذلك فإن استقرار الأسرة يعني استقرار المجتمع والوطن أيضا وإذا صحت الأسرة صح المجتمع والوطن والعكس صحيح أيضا .

ولقد انتشرت ظاهرة العنف الأسري في المجتمعات وخاصة في مجتمعنا بشكل كبير وملفت للنظر مخلفة وراءها حقوقا مسلوبة وشخصيات مهزوزة مع عدم وجود ما يردع مثل هذا النوع من العنف من نظام أو أعراف بالرغم من أن شريعتنا الإسلامية وضعت القواعد المنظمة لتكوين الأسرة المسلمة وسنت النظم الوقائية لتجنب العنف داخلها وتجريم كل عنف ووضعت العقوبة المحققة للردع العام والخاص وتحقيق العدالة الجنائية ولكن المشكلة تكمن بتطبيق هذه الأحكام وبالفهم الصحيح لها .ولأهمية الأسرة ولما تتعرض له من مشكلات ولضرورة تأسيس رؤية مستقبلية لبناء أسرة سليمة قادرة على العطاء للمجتمع والوطن قمنا بهذا البحث حيث تمحور البحث حول أسباب العنف الأسري في فصله الأول وفي الفصل الثاني تناولت علاج العنف الأسري لأغطي بذلك أهم ركنين لهذه المشكلة وهما الأسباب والعلاج من وجهة نظر قانونية راجية من الله عز وجل أن يسددني ويوفقني لما يحب ويرضى .

مشكلة البحث

أن العنف الأسري الموجه ضد الأطفال بكافة اشكاله البدنية واللفظية والنفسية والمادية من العوامل المؤدية إلى تزايد معدلات القلق لديهم , مما دعى الباحث إلى ضرورة التعرف على تلك العلاقات وعلى ذلك يمكن
صياغة مشكلة البحث في التساؤلات التالية :

ما أهم أشكال العنف الأسري انتشارا لدى الأطفال ؟
وهل توجد علاقة ارتباطية بين العنف الأسري والقلق ؟
وهل يختلف مستوى العنف الأسري باختلاف كل من المستوى التعليمي والمستوى الاقتصادي للأسرة ؟

منهج البحث

اسباب اختيار مشكله الدراسة

1- ازدياد العنف داخل الاسرة مما ادى الى ازدياد معدلات التفكك الاسرى والهجر والطلاق

2- ان ظاهرة العنف بدأت تتزايد بشكل ملحوظ وملفت للنظر وخاصه عمليات التحرش الجنسي التي تواجهه المرأة والفتاة في الشارع

3- ان النظرة القديمة للمرأة على انها مخلوق ضعيف اقل شأنه من شأن الرجال في المنزلة والمكانة الاجتماعية امر موجود في عصرنا هذا

4- زيادة معدلات الجرائم التي ارتكبت في حق المرأة في الآونة الاخيرة

5- اهمال اساليب الرعاية الصحية والاجتماعية والنفسية وتعليم الفتاة

اهداف الدراسة

* الهدف العلمي والتطبيقي للدارسة

1- الكشف عن اسباب هذه المشكلة والتعرف على انواع واشكال العنف التي تتعرض لها المرأة داخل المجتمع

2- الكشف عن ابعاد ومدى اتجاهات التعصب الجنسي وخاصه عند الذكور

3- محاوله التعرف على مدى المام ووعى الشباب الجامعي بالعنف ونظرته نحو المرأة والفتاة

4- محاوله التأكد من فروض الدراسة

5- محاوله التعرف على الاثار النفسية والاجتماعية التي يحدثها العنف المشاهد على المرأة والاسرة ككل

متن البحث

الانتماء النظري للدارسة

تنتمي هذه الدراسة الى النظرية الوظيفية التي تصور المجتمع على انه نسق متكامل من مجموعه من الاعضاء والأنظمة فاذا اختل عضو او نظام فأن اثرة ينعكس بشكل او باخر على باقي الاعضاء والمرأة داخل المجتمع تعتبر هي نواة المجتمع فبدونها ينقرض الجنس البشرى فهي اساس المجتمع وبناءة

نوع الدراسة

دراسة وصفيه لان ظاهرة العنف الممارس ضد المرأة ليس من الغريب تناولها فقط تناولها عدد كبير من الباحثين والدارسين في مختلف هيئات المجتمعات فالمرأة ومشاكلها هي محط اهتمام معظم الباحثين الحقوقيين كما انها دراسة سيكولوجيه باستخدام منهج المسح الاجتماعي عن طريق العينة

المفهوم الإجرائي للدراسة

العنف ضد المرأة:- هوا ى فعل او سلوك موجه ضد المرأة صادر من الرجل اومن المجتمع كان من شانه احتقارها وإذلالها والنوال من مكانتها الاجتماعية والإنسانية وقد نجم عن ذلك السلوك اذى مادى او معنوي او نفسى للمرأة او اعاقه ممارسه حقوقها داخل مجتمعها .

7- فروض الدراسة

1- هناك علاقة ايجابيه بين العنف ضد المرأة والتفكك الاسرى

2- هناك علاقة ايجابيه بين العنف ضد المرأة وازدياد معدلات جرائم المرأة

حدود البحث

الدراسات السابقه

1- مجالات الدراسة

أ- المجال البشرى :- عينه عشوائية قوامها 150 طالب وطالبه

ب- المجال الجغرافي :- تم اختيار فرع سوهاج لجامعه جنوب الوادي فرع سوهاج والذى يوجد به خمس كليات هي (كليه الآداب – التجارة – التربية – الطب – العلوم) لتمثل المجال الجغرافي لمجتمع البحث

ج- المجال الزمنى :- استغرقت الدراسة الميدانية من السبت 2013/4/19 حتى الاثنين 2013/4/21

د- المنهج المستخدم في الدراسة :- استخدمت الدراسة منهج المسح الاجتماعي بطريقه العينة

- الأدوات المستخدمة في الدراسة :- تم استخدام عدة أدوات بحثيه 2 وهي

أ- استمارة استبيان كأداة اساسيه

ب- المقابلة

ج- الملاحظة

إجراءات البحث

سبل الوقاية من العنف الأسري

أولاً: الالتزام الديني *

رأت غالبية العينة أن أهم الحلول تكمن في الالتزام بتعاليم الإسلام والأخذ بتعاليمه السمحة وتطبيقها في الحياة الأسرية

ثانيا الأسرة *

لكون الأسرة هي النواة الأولى في التنشئة وإكساب أفرادها السلوك القويم، فقد وقع على كاهلها العبء الكبير، حيث إنها مطالبة بعدة مسئوليات، وفي عدة مجالات لحماية أفراد الأسرة من العنف، منها غرس القيم والمبادئ والأخلاق في نفوس الأبناء منذ الصغر

ثالثاً: الإعلام *

للإعلام دور مهم في توجيه السلوكيات وتقويمها ، وقد رأت العينة التي استطلاع رأيها أن دور الإعلام يتبلور في الآتي

-تخصيص قنوات إعلامية تساعد الأسرة في تخطي العنف الأسري

-الاستفادة من الفواصل الإعلانية لبث رسائل توعويّة

-نشر الثقافة الأسرية حول احترام الجنس الآخر، مع تعريف الرجل بحقوق المرأة

-تدريب الأسرة على كيفية مواجهة المشكلات، مع توعية الأمهات بضرورة مراعاة المراحل العمرية للطفل من خلال البرامج الموجهة

- الكشف عن الأسباب التي تؤدي للعنف مع الوقاية منه

خاتمه

في خلاصة الأمر أننا عندما نريد أن نربي ونثقف أبنا ءنا أن نربيهم على أساس أن كلاً من الرجل والمرأة يكملان بعضهما البعض، فالمرأة بأنوثتها ، وعاطفتها ، وحنانها ، والرجل بإرادته وصلابته، وقدرته على مواجهة الأحداث، حيث يعاني من نقص العاطفة والحنان والرقة، والمرأة لديها فائض من ذلك هي التي تعطيه العاطفة والحنان والرقة، ولهذا كانت الزوجة سكنًا لقوله تعالى: (لتسكنوا إليها) ، فيما المرأة تعاني من نقص الإرادة والحزم والصلابة، ولهذا كان الزوج قوّامًا على الزوجة لقوله تعالى: (الرجال قوامون على النسا ء) ، إذاً فالتربية تكون على أساس أن المرأة والرجل يكمل أحدهما الآخر.

وأرى أيضًا أن تتكاتف الجهود للتصدي لهذه الظاهرة من خلال توجيه حملة إعلامية توعوية تربوية تثقيفية مدروسة ومتكاملة يتم تنفيذها في إطار سياسة وطنية تركز في مضامينها وتوجهاتها على العناصر الاجتماعية والثقافية والنفسية في مجتمعنا ، وبإذن الله تعالى إن تحققت هذه الأمور سنساعد من الحد والتقليل من انتشار هذه الظاهرة الفتاكة بالمجتمعات المتقدمة والمتحضرة.

نتائج البحث

-وجود أنواع من العنف الأسري ضد الأطفال تراوحت نسبها من جانب إلى جانب وجاء في مقدمتها العنف النفسي والعنف اللفظي ثم العنف البدني ثم الإهمال

-وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين العنف الأسري والقلق , أي أن العنف الأسري أحد مسببات القلق .

وأظهرت نتائج الفرضين الثالث والرابع وجود فروق دالة إحصائية للأسر المنخفضة في المستوى التعليمي والمستوى الاقتصادي , مما يدل على أن العائلات الذين يعيشون في هذه الأسرة أكثر عرضة من الذين يعيشون في الأسرة المرتفعة في المستوى التعليمي والمستوى الاقتصادي.

توصيات البحث

1. توفير أماكن آمنة للنساء والأطفال يمكنهم الذهاب إليها للشعور بالأمان ولو
لوقت يسير ويمكن متابعتهم هناك من قبل المختصين.

2. العمل على تعليم النساء والأطفال على تطوير خطط للأمان لهم داخل المنزل وخارج المنزل.

3. التعاون مع الجهات المختصة برعاية الأسر والأطفال لإيجاد حلول تتوافق مع كل أسرة على حدة.

4. تدريب الأطفال على ممارسة ردود أفعال غير عنيفة لتفريغ الشحنات السلبية التي تولدت لديهم نظر العنف الذي مورس عليهم.

5. تعليم الأطفال على سلوكيات إيجابية بحيث نمكنهم من التحكم بموجات الغضب والمشاعر السلبية لنساعدهم على تكوين علاقات مستقبلية آمنة وسليمة.

6- تقوية الوازع الديني والتربية الصحيحة والتأكيد على ثقافة الحوار والتشاور داخل الأسرة.

7 - اختيار كل من الزوجين للآخر على أساس صحيح.

8 - اعتماد أساليب الوعظ والإرشاد في بيان خطورة الظلم والضرب والشتم والإهانة.

9 - اللجوء إلى الحكمين لمنع العنف وعلاجه.

10 - اختيار الطلاق وسيلة أخيرة لإنهاء عقد الزواج سواء عن طريق القضاء أو حكم الحكمين إذا تمادى أحد الزوجين ولم تنفع الوسائل السابقة.

المراجع

1. ابن منظور – لسان العرب – بيروت – بيروت للطباعة والنشر – 1956م

2. احمد زكي بدوي ،معجم مصطلحات العلوم الاجتماعيه ، بيروت ، مكتبة لبنان ،1986

3. احمد مجدي حجازي ، شادية علي قناوي – المخدرات وواقع العالم الثالث –
دراسة حالة لاحد المجتمعات العربية – مجلة القاهرة للخدمة الاجتماعية تصدر عن المعهد العالي للخدمة الاجتماعية – ج 1 – ع 1 القاهرة – 1995 م –

4 – أليسا دلتافو ، العنف العائلي ، ترجمة نوال لايقة – دمشق – دار المدي –
1999م

5. اتفاقية القضاء علي كافة أشكال التمييز ضد المراة – صندوق الأمم المتحدة للمرآة – المكتب الإقليمي لغرب أسيا –عمان ومنظمة الأمم المتحدة للأطفال –
المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا – عمان الأردن.

6. بدرية العربي محمد الككلى ، ورقة بعنوان مفهوم العنف الأسرى وأسبابه .
المائدة المستديرة الثانية تحت عنوان ،العنف العائلي . الأسباب والآثار ، المنعقدة يوم 26 / 11 / 2005 بقاعة المكتبة القومية المركزية ، مركز بحوث ودراسات المراة الليبية 7. جبرين علي الجبرين العنف الأسري:أسبابه وآثارة وخصائص مرتكبيه مؤسسة الملك خالد الخيرية السعودية 1427هـ

8. جميل صليبه ،المعجم الفلسفي ،ج2 ، بيروت ،دار الكتاب اللبناني ،1982

9- سيد كامل الشربيني – دراسة نفسية مقارنة للاتجاه نحو العنف في الريف والحضر – رسالة ماجستير غير منشورة – قسم علم النفس – كلية الاداب – جامعة عين شمس -1991م

10. سجلات نيابات طرابلس – قسم الجداول وكذلك محكمة الجنايات.

11. طريف شوقي ، العنف في الاسرة المصرية ، (التقرير الثاني) دراسة نفسية استكشافية ، القاهرة ، المركز القومي للبحوث الجنائية – قسم بحوث المعاملة الجنائية ، 2000م- مصطفي التير ، العنف العائلي – الرياض – أكاديمية نايف العربية للعلوم الامنية ، 1997

الملاحق

المادة 1:

يسمى هذا القانون قانون الحماية من العنف الأسري لسنة 2008ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة2:

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا القانون المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الوزارة :وزارة التنمية الاجتماعية

الوزير :وزير التنمية الاجتماعية

المحكمة: المحكمة المختصة

أفراد الأسرة: الأشخاص المذكورون في المادة (3) من هذا القانون ممن يقيمون في البيت الأسري

البيت الأسري : المنزل الذي يقيم فيه أفراد الأسرة معا

المتضرر : الشخص الذي يقع عليه العنف الأسري وفقا لأحكام هذا القانون

المكان الآمن :أي مكـان يحـقق الآمن للمتضرر يعتمده الوزير .

الموظفون المكلفون : موظفو الوزارة الذين يحددهم الوزير وضباط وأفراد إدارة حماية الأسرة

إدارة حماية الأسرة:الإدارة المنشأة في مديرية الأمن العام والمختصة بحماية الأسرة

المركز الأمني:المركز التابع لمديرية الشرطة أينما وجد

لجان الوفاق الأسري : أي لجنة للوفاق الأسري تؤلف وفقا لأحكام هذا القانون .

المادة3:

لغايات هذا القانون يقصد بأفراد الأسرة :

أ- الزوج والزوجة بعقد زواج شرعي وأبناؤهم وأحفادهم

ب- أبناء احد الزوجين من زواج شرعي آخر

ج- والد ووالدة أي من الزوجين

د- الإخوة والأخوات لأي من الزوجين

هـ- الشخص المشمول بحضانة أسرة بديلة ممن لم يتم الثامنة عشرة من عمره وفقا لأحكام أي تشريع نافذ المفعول

المادة4:

أ- مع مراعاة أحكام قانون العقوبات النافذ المفعول وأي تشريع آخر ذي علاقة ، تطبق أحكام هذا القانون على قضايا العنف الأسري

ب- تتمتع جميع الإجراءات والمعلومات المتعلقة بقضايا العنف الأسري التي تنظر أمام أي جهة ذات علاقة بما في ذلك المحاكم بالسرية التامة

ج- للمحكمة مراعاة التقارير المتعلقة بقضايا العنف الأسري المقدمة إليها من الجهات الرسمية المختصة .

المادة5:

فيما عدا الجرائم التي تختص بها محكمة الجنايات تعتبر الجرائم الواقعة على الأشخاص الطبيعيين عنفاً اسرياً إذا ارتكبها احد أفراد الأسرة تجاه أي فرد آخر منها